مزارع شبعا
إشكاليّة الانتماء والمراوحة الدوليّة

العميد الركن م. صلاح جانبين

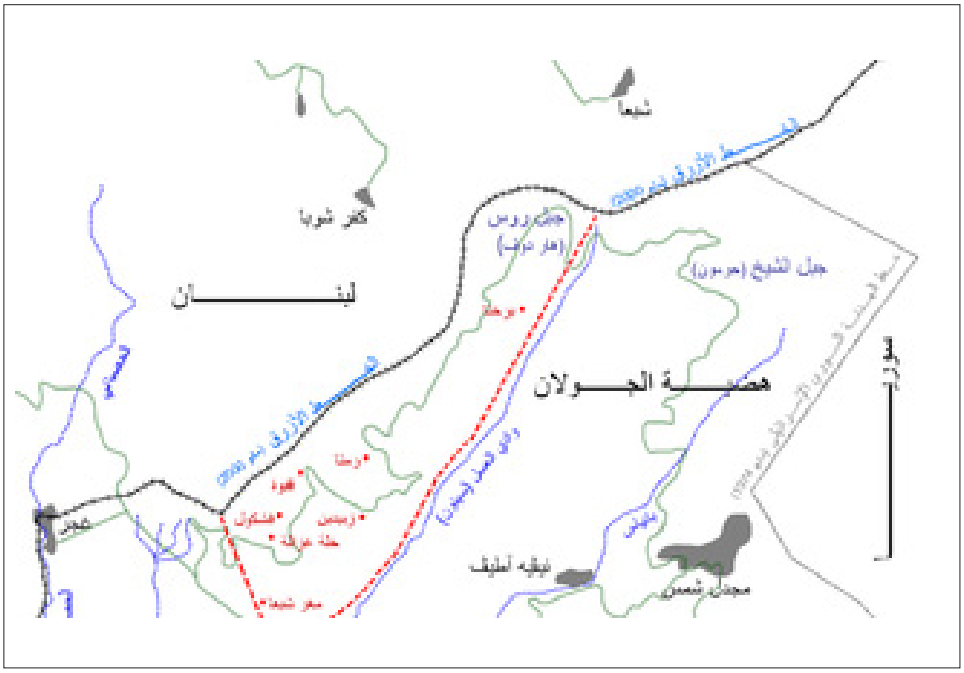

لـم تدخل مزارع شبعا وتلال كفرشوبـا ضمن الحدود اللبنانية مع فلسطيـن المحتلَّة التي تمَّ ترسيمهـا مـع العدو الإسرائيلـي عشية اندحاره مـن الأراضي اللبنانية في أيـار من عام 2000 بإشـراف الأمـم المتَّحـدة، وما اصطُلِح علـى تسميته خط الانسحـاب الإسرائيلـي، أو بما يُعرف بـ(الخـط الأزرق)، بحجـة أنَّ بعض الوثائـق التي بحوزة الأمـم المتَّحدة تدلُّ علـى أنها لبنانية، وبعضهـا الآخـر يدلُّ على أنها سوريـة، أبقتها جنوب الخط الأزرق؛ فكانـت موضع تحفّظ من قبل الحكومة اللبنانية. واستمرَّت المساعي الدبلوماسية مترافقة مع عمليات المقاومة لاستعادة كامل المـزارع وعددهـا 15 مزرعة، وهـي من الشمـال إلى الجنوب: مراح الملـول، برختا، كفر دودة، مشهـد الطير، بيت البراق جورة العقـارب، الغبرة، الربعة، رمتا، بسطـرا، قفوه، زبدين فشكول، القرن، خلة الغزالة[1].

الموقع الجغرافي:

تقـع مـزارع شبعا على منحدرات وسفوح الجهة الغربية لجبل الشيخ، وهي امتداد لبلدة شبعا بطـول 24 كلم وعرض بين 13 و14 كلم، بمساحة 300كلم مربع تقريبًا. تتمتَّع بموقع جغرافي فريـد، وبقمم جبلية تصل إلى 2669م (قمة الزلقـة) (ثاني أعلى قِمّة في جبل الشيخ)، تنحدر إلى(مزرعة برختا) 1200م، وصولًا إلى مزرعة المغر وتل القاضي في سهل الحولة التي تنخفض

لتـوازي مستـوى سطح البحر. تحدّها من الشمال منطقة النقـار، قصر شبيب، ومن الشرق وادي العسـل، وأراضي جبّاتا الزيت ومجدل شمس، ومن الجنوب العباسية، النخيلة، خان الدوير، سهل الحولة، تل القاضي وبانياس، ومن الغرب خراج قرى شبعا كفرشوبا المجيدية، نهر الوزاني[2].

تمتـاز بمزروعاتهـا الغنيّة، وتشتهر بمعاصـر الزيتون والدبس، وبآثارهـا التاريخية كالمغاور والآبار والنواويس. تعود ملكية هذه الأراضي، إلى عائلات من شبعا وكفرشوبا والأوقاف الإسلامية السنية والروم الأرثوذوكس.

لبنانية مزارع شبعا:

تُعتبـر مزارع شبعـا جزءًا من بلدة شبعـا ووحدتها العقارية، لبنانية منـذ المرحلة العثمانية. وصكوك الدولـة العثمانية تؤكّـد انتسـاب المزارع لقضـاء حاصبيا. ففي عـام 1920 ذكر قرار الجنـرال غـورو أنَّ حدود دولة لبنان الكبير هي حدود قضائـي حاصبيا ومرجعيون بموجب القرار رقم 318 تاريخ 31 آب 1920[3]، (قرار إنشاء لبنان الكبير)، حيث اعتُبر هذان القضاءان من لبنـان الكبير حيث ورد في النصّ: «تشكّلت حكومة باسم لبنان الكبير وتشتمل... سنجق صيدا ما خـلا ما أُلحق منه بفلسطين بحسب الاتفاقات الدوليـة.... إنَّ حدود لبنان.... شرقًا.... حدود... أقضيـة حاصبيـا وراشيا الشرقية... وبموجب هـذا النصِّ جُعلت مزارع شبعـا لبنانية، تمامًا كما اعتُبِرت مدينة صيدا لبنانية لأنها لم تكن قبل هذا القرار تابعة لمتصرفية جبل لبنان...»[4].

أعيـدت عملية ترسيم الحدود الرسمية عام 1946، وتـم تثبيتها بمحاضر، وأُرسلت كوثيقة إلى الأمم المتَّحدة. وعند قيام دولة «إسرائيل» عام 1948، لم يتمّ قضم أي من الأراضي اللبنانية كمـا يبيّـن خط «بولت نيو كومـب» الذي رُسِّمَ في 7 نيسـان 1923، ووقّعت عليـه عصبة الأمم، والوثيقة موجودة في جنيف، لكن لم يتمّ ضمّها إلى الوثائق التي تُثبت لبنانية مزارع شبعا[5].

إنَّ المزارع المذكورة ملك لألفي عائلة من شبعا، التي كانت تضمّ 1200 منزلًا، نصفها كان يقيـم فيها أصحابها طوال العام، والباقي كانـت تقيم في منازلها بشكل موسمي، والأهالي سجّلوا أملاكهـم ولديهم سنـدات تمليك تثبت حقوقهـم، ومقوّمات سيادة الدولـة اللبنانية على المزارع كالسجل العقاري الموجـود في مدينة صيدا، والمحاكم اللبنانية تولي فضّ نزاعات الأهالي بشأن الأراضي. إذ يُذكر على سبيل المثال، حادثتان تدلّان على تواجد الدولة اللبنانية في المزارع:

فـي مطلـع الخمسينيات، حصلت جريمة قتـل في خراج مزرعة زبديـن، وكان يومها القاضي أديـب عفيش في صيدا، فذهب إلى مكان الجريمة مع طبيب القضاء الدكتور رشيد حداد، ورجال درك مخفر شبعا، حيث تمكّن من كشف الجريمة وتحديد الفاعل، الذي أُلقي القبض عليه وأُعدم في بيروت.

فـي عـام 1944 حصل خلاف على وقفيـة أرض تابعة لمسجد مشهد الطيـر، أصدر قاضي الشـرع فضيلة الشيخ محمد سليم جلال الديـن (مفتي صيدا آنذاك) حكمًا بثبوت وقفية الأرض، إلاَّ أنَّ تفاقـم الخلافات بين الأهالـي دفع مجلس الوزراء للتدخّل، وكلّف لجنة برئاسة الأمير خالد شهاب لدراسة الموضوع ورفع الاقتراحات. بناءً على اقتراحات اللجنة، قرَّر مجلس الوزراء وقفية الأرض، وبعدها صدر حكم من المحكمة الشرعية العليا يثبت هذه الوقفية[6]..

إشكالية الحدود:

بـدأت عملية ترسيم الحدود بين لبنان وسوريا بتاريخ 9 تشرين الثاني 1934 من قبل لجنة مشتركـة سورية– لبنانية شكّلَهـا المفوّض السامي وفق المادة الثانية مـن القرار 318. وضعت هذه اللجنة 13 معلمًا على قمم جبل الشيخ. من أهم هذه القمم: قصر عنتر، النشبة، الفوار (في أعلى مقاصر الدود)، مرج أبو عبد الله، بركة مرج المن، رأس (قاطع برختا – وادي العسل).

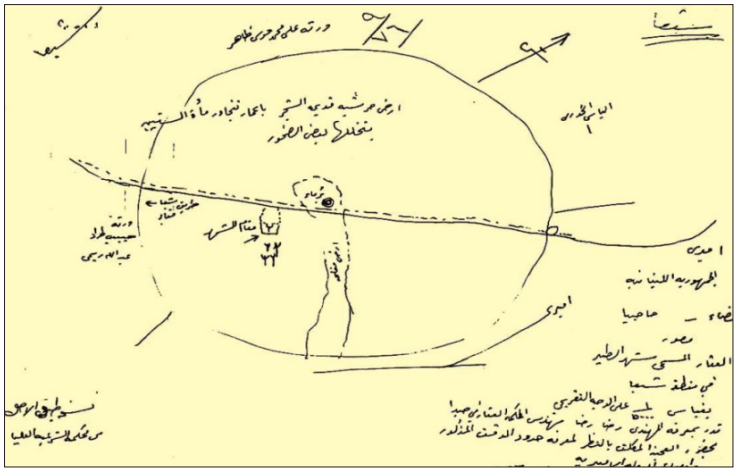

بعد نيل لبنان وسوريا استقلالهما، تـمّ تشـكيـل لجنة مـشـتـركـة قـامـت بزيارة ميدانية جرى خلالها تثبيت الحدود بشكل نهائي؛ وكانت بإشراف وزير الدفاع اللـبـنـانـي الأمـيـر مجيد إرسلان، فكان الاتـفـاق تـامًّـا على الـحـدود الـفـاصـلـة، التي تبدأ من مكان يدعى الدرجة الحمرا في وادي العسل، وتصل حتى قصر عنتر، باستثناء مغر شبعا فقد بقيت موضع خلاف. بالإضافة إلى بعض الوثائق التي تدعم حقّ لبنان في المزارع، منها[7]:

تقريـر وخريطة بيـرت بتاريخ 10 كانون الأول 1937: ذُكِر فيه أنَّ الحدود تمرّ شمال مغر شبعـا وتتّصل شرق هذه المزرعة بـوادي العسل، ثم تتبعه على طول مجـراه، لتصل أخيرًا إلى قمة جبل الشيخ.

تقرير النقيب MAY والملازم الأوّل - L croix بتاريخ 15 حزيران 1938: ذكرا فيه أنَّ وادي العسل يشكّل الخط الحدودي الفاصل بين الدولتين اللبنانيّة والسوريّة.

رسالة مختار شبعا خالد الخطيب إلى فخامة رئيس الجمهورية بتاريخ 21 شباط 1944: ذكر فيها أنَّ الحدود بين شبعا اللبنانية وجبّاتا الزيت السوريّة هي عبارة عن وادٍ كبير كانت الحكومتان اللبنانيّة والسوريّة أقرَّتاه كونه حدًّا طبيعيًّا غير قابل للتغيير.

بقي الخلاف على مزرعة المغر لفترة طويلة إلى أن حُسم بشكل نهائي بقرار من اللجنة المشتركة[8] بتاريخ 27 آذار 1946 إذ اعتبر أنَّ المغر تابعة لسوريا. وأصبحت الحدود السورية جنوبي المزارع تمتد على شكل لسان من بانياس حتى الغجر وتقع ضمنها مزرعة المغر، خان الدوير وشوقا، والنخيلة، وهذه الأراضي يملكها لبنانيون من آل الأميوني من حاصبيا.

عام 1956، أقيم مخفر درك سوري مؤقت في مزرعة زبدين في مرحلة تميَّزت حينها بالدِّقة والخطورة لاعتبارات أمنية وبموافقة الحكومتين. لكن هذا المخفر لم يغيّر شيئًا في الحدود باعتراف الدولتين على أعلى المستويات، وأكَّدت ذلك تقارير لجنة ترسيم الحدود اللبنانية– السورية بين عامي 1961 – 1979. كما أنه وتفسيرًا لقيام فرق مساحة سورية بوضع عواميد أحجار في مزارع شبعا، ورد كتاب رقمه -574 -124 53 تاريخ 29 أيلول 1946 وارد من وزارة الخارجية السورية إلى وزارة الخارجية اللبنانية جاء فيه: «إنَّ الخلاف على حدود قرية شبعا اللبنانية ومغر شبعا السورية قد سوِّيَ منذ أمد، أما ربط شبكة المثلثات بين البلدين، فهو عمل فني بحت لم يكن يقصد منه تعديل الحدود، ولا ينتج عنه أي مفعول قانوني».

الخرائط المغلوطة وموقف الأمم المتحدة:

رغم محاضر اللجان المشتركة السورية – اللبنانية، التي تؤكّد لبنانية مزارع شبعا باستثناء مغر شبعا، فقد ظهرت خرائط مغلوطة تظهر هذه المزارع خارج الحدود اللبنانية وتضعها داخل الحدود السورية رغم تأكيد الخارجية السورية في كتابيها رقم -574 53-124 تاريخ 29

أيلـول 1946 ورقـم 53-325-72 تاريـخ 29 كانـون الثانـي 1947، اللذيـن يؤكّدان على لبنانيـة المـزارع وأنَّ الأحجـار الموضوعـة فيها ما هي إلاَّ حجـارة مثلثات، ليس لهـا أدنى علاقة بتحديد الحدود الدولية.

تصوّر البعض أنَّ تلك المنطقة هي سورية، للأسباب التالية[9]:

وضع مخفر الدرك السوري المؤقّت آنذاك في مزرعة زبدين باتفاق الدولتين لمراقبة التسلّل والتهريب.

حصـول خطـأ مطبعيّ في بعض الخرائط التي ورد فيها المـزارع داخل الأراضي السورية، ما دفـع اللجنة المشتركة السوريـة- اللبنانية للاجتماع في بلدة القنيطرة لبحـث الموضوع، ورفعت تقريرهـا تحت رقم 605 تاريخ 12 أيلـول 1961 جاء فيه: إنَّ البحث تناول مزارع شبعا التالية: زبدين، فشكول، القرن، الربعة، كفردورة، مراح الملول، حارة قفوة، خلة غزالة، رمتا، بيت البراق، جورة العقاب، وجميع سكانها لبنانيّون.

وجود خريطة غير دقيقة في عام 2000 تُظهر بلدة الغجر بقسميها ضمن الأراضي اللبنانية من دون تنسيق مع الحكومة السورية لتطابق الخرائط، في الوقت الذي يفاوض فيه لبنان مع الأمم المتَّحدة لتحرير القسم اللبناني منها بعد الاعتراف بأنَّ هذه البلدة سورية[10].

عدم وجود تدوينات للمزارع في السجلّات العقارية اللبنانية.

صـدور قرار عـن النيابة العامة في الجنوب فـي شهر آذار 1956 يعتبر مـزارع شبعا أرضًا سوريّة، الأمر الذي دفع بالسلطات اللبنانية المسؤولة، إلى إصدار أمر للسلطات القضائية بوجوب التوقّف عن تنفيذ الأحكام الصادرة بحقّ سكان تلك المزارع[11].

إنَّ الأميـن العام للأمم المتَّحدة ربما أخـذ بوجهة نظر لبنان القائلة بأنَّ مزارع شبعا لبنانية، لكن ينقصها الإجراء الدولي التحكيمي من جانب المنظَّمة الدولية لإدراجها في الخرائط الرسمية لـدى الأمم المتَّحـدة التي تثبت أنّها داخل الحدود الدولية المرسومـة سنة 1923 وليست خارج هـذه الحـدود. ومعنى ذلك أنَّ وضع مـزارع شبعا سيُعترف به رسميًا من جانـب مجلس الأمن أنّه قانوني وحق للبنان، ولكن تنقصه الإجراءات الروتينية لإدخال المزارع إلى داخل الحدود الدولية.

بغضّ النظـر عن الإشكالات والأخطاء في بعض الخرائط المتعلِّقـة بملكيّة مزارع شبعا، لكن الـكلّ فـي لبنان يُجمع علـى لبنانيّتها مـن دون أدنى شكّ بدليـل الكثير من المستنـدات والوثائق والإثباتـات الخطية منها، والشفهية والوقائع العملية على الأرضـ، خصوصًا اسمها مزارع شبعا، وشبعـا بلـدة لبنانية لا لبسَ فيها، كيـف لا ومزارعها تكون بحساب البعض غيـر لبنانية؟ فإن كان هنـاك بعض الإشـكالات فالموضوع يُناقَش، وتسـوّى الأمور المتعلِّقة به بيـن الحكومتين اللبنانيّة والسوريّـة، وتُرَسَّم الحدود بإشراف الأمم المتَّحدة لتحديـد السيادة على هذه المزارع. وما تتّفق

عليه الدولتان السورية واللبنانية هو أنَّ المزارع محتلَّة من قبل العدو الإسرائيلي، وعليه الانسحاب منهـا بقرار مُلزِم مـن الأمم المتَّحدة بذلـك، وأنَّ كلّ الوسائل السياسيـة والديبلوماسية المتاحة لاستعادتها، بما فيها كل أعمال المقاومة العسكرية التي تؤدّي إلى تحريرها فهي مشروعة.

مراحل احتلال المزارع:

يمكن تقسيم الاحتلال الإسرائيلي لمزارع شبعا إلى مرحلتين متداخلتين بالأحداث القاهرة والظالمة بحقّ المدنيين بمرأى ومسمع المجتمع الدولي:

المرحلة الأولى من 15 حزيران 1967 حتى 1972: بعد حرب 6 حزيران 1967، ومع وقف إطلاق النار، اجتاحت «إسرائيل» منطقة مزارع شبعا، فاستولت في 15 حزيران على ستّ مـزارع (مغر شبعا، خلة غزالة، ظهر البيدر، رويسـة القرن، جورة العقارب، فشكول) وهجَّرت معظـم سكانها ودمَّرت البيوت والزرائب في غالبية المزارع ومنها فشكول، قفوة، رمتا، الربعة، وبيـت البراق، وقتلت البعض من المواطنين، وجرحت العشرات منهم وأحرقت مواسمهم. وفي 20 حزيران احتلّت «إسرائيل» ثلاث مزارع (قفوة، زبدين، رمتا)، وفي 25 منه استكملت اجتياحهـا للمـزارع، ثـم أقدمت على احتلال مزرعـة بسطرة، لتبدأ في صيـف 1972 عملية الضمّ لـ٪80 من مساحة المزارع بعدما أحاطتها بالأسلاك الشائكة الكهربائية، وقد أدّت هذه العمليـة فعليًا إلى تدمير 1070 مسكنًا في تلك المزارع، وإلى طرد 400 عائلة كانت تسكنها بشـكل دائـم و500 عائلة كانت تقيم فيها موسميًّا، وأدّت إلى منـع 6000 عائلة من استثمار ملكياتهـا فيها. حيـث تعتبر مرحلة الاحتلال الفعلي، إذ أقام العـدو خلالها التحصينات، وشقّ الطرقات في غالبية مزارع شبعا المحتلَّة[12].

المرحلة الثانية من ١٩٧٢ حتى ١٩٩٠:

بعدمـا استكملـت «إسرائيل» ضمّ تلـك المزارع، عمـدت في سنة 1985 إلـى بناء ثلاث مستعمـرات، وضَـعَ حجـر الأساس لهـا الحاخـام الإسرائيلـي مئيـر كاهانا، وقـد خصَّصت مستعمرتـان، الأولى فـي رويسة النعمـان، والثانية في زبديـن، لتوطين اليهـود الفلاشا، فيما خُصِّصت المستعمرة الثالثة في خراج مزرعة مراح الملول للسياحة والتزلّج.

تمثّلت آخر خطوة إسرائيلية في إحكام السيطرة على كامل المزارع، بطرد ما تبقّى فيها من سـكان، عن طريق تخييرهم ما بين ترك المـزارع وإخلائها قسرًا خلال مدة لا تتجاوز العشرة أيام، وبين الموافقة على إمضاء صكوك البيع وقبض التعويضات والمغادرة، مع بلاغ حاسم في هـذا الأمـر: «سواء قبضتم أم لـم تقبضوا، إسرائيل قرَّرت ضمّ المـزارع». فقد صدر قرار عن

القيادة العسكرية الإسرائيلية يقضي بضمِّ المزارع، حيث جوبه العرض المذكور برفض قاطع. وفـي صبـاح 12 نيسان 1989 نفَّـذت «إسرائيل» تهديدها وجمعت القلـة الباقية من السكان (60 عائلـة) في حدود الـ300 شخص، حيث كرَّر القائد الإسرائيلي طلبه بضرورة الموافقة والقبول بالبدل المالي عن أملاكهم.

بعدما أكَّد الأهالي على الرفض مجددًا، وعلى وقع إطلاق النار، غادروا على البغال مجبرين إلـى شبعـا عبر مسالك جبلية وعرة، من دون أن تنفع في ردِّهـم تحرّكات وزارة الخارجية التي أرسلـت تعليماتها إلى منـدوب لبنان الدائم، بضرورة الاتصـالات لتأمين ضغط دولي من أجل وقـف الإنـذار، حتى لو استلـزم الأمر دعوة مجلـس الأمن الدولي إلى الانعقـاد وبصورة طارئة فـي حال تمَّ ذلك. لكن الأمر تمَّ رغم شكوى عاجلة ثانيـة ضد «إسرائيل»، فقد تابعت خطواتها بضـمّ مزرعتي بسطرة وفشكـول، وإدخالهما مع غيرهما من مناطـق العرقوب، ضمن الحزام الـذي يزنّرهـا بدءًا مـن قرية الغجـر- المجيدية، وصولًا إلـى امتداد الطـرف الغربي لمزارع شبعـا، مرورًا بخراج بلدة «المـاري» [13]. إضافةً إلى المزارع، فقد احتلَّت «إسرائيل» قسمًا من الأراضي والمشاعات المحيطة بالمزارع كمنطقة النقار، الشحل، مقاصر الدود، كرم الزيتونة، رأسـ القاطع وقمـة ملحاثا، التي تضمّ المرصد الـذي أقامته «إسرائيل» إثـر وقف القتال عام 1973[14].

الأطماع الصهيونية بمزارع شبعا:

عـام 1861 قامت أول بعثـة بتكليف من المنظَّمـة الصهيونية العالميـة، بدراسة أوضاع الميـاه فـي فلسطين ومحيطهـا، وقامت بجولات ميدانيـة شملت جبل الشيخ الـذي يشكّل أكبر خـزان للمياه في المنطقة، فقد أوصت اللجنة بوضع ينابيعه ضمن المخطّط الصهيوني لإقامة دولـة «إسرائيل». إضافةً إلى ما يُسمّى«الاستراتيجية التاريخية» وفق العقيدة الصهيونية، حيث ترتكـز على مفهـوم أنَّ «دولة إسرائيل» لا تؤخذ إلّا من الشمـال أي من وادي التيم وسهل البقاع وهضاب حرمون، ما يدّل على أنَّ الأطماع الإسرائيلية هي لأسباب أمنية واقتصادية.

الموقف اللبناني:

تمثّـلَ الموقف اللبنانـي الرسمي باتّجاهين: الأول تزويد الأمـم المتَّحدة بالوثائق التي تثبت لبنانيـة مزارع شبعا، والاتجاه الثاني بتبنّي عمل المقاومة حتى تحريرها، كما ورد ضمن خطاب القَسَـم لرؤساء الجمهوريـة اللبنانية، وفي كلّ البيانـات الوزارية للحكومـات المُتعاقبة، ومئات المذكـرات والتصريحـات والمواقـف والدراسات، والمؤلَّفـات والبيانات، من جهـات أكاديمية

وسياسيــة ورسمية، لتؤكّد ذلك وتطالب باسترداد مــزارع شبعا وتلال كفرشوبا والجزء اللبناني من الغجر[15]. وأهم الوثائق التي تدعم وتُقوّي الموقف اللبناني:

كتــاب وزارة الإعلام عام 1982 «لبنان، مأساة وصمــود، ومتابعة أهالي المزارع تحرّكهم بهــدف الحصول على اعتراف من الدولــة اللبنانية بأنَّ مزارعها محتلَّــة، وأنها بالتالي مشمولة بقــرارات الأمم المتَّحدة الداعية إلى انسحاب «إسرائيل» مــن الأراضي اللبنانية المحتلَّة كافة، وتحديــدًا القرار425[16]، إضافــةً إلى لقاءاتهم مع المسؤولين اللبنانييــن، هو تأكيد ملكيتهم لمزارعهــم. وكانت ثمرة ذلك أن طلبــت السلطات اللبنانية بعدما باشرت «إسرائيل» بمسح هذه المزارع وطرد السكان منها، مِن كلّ مَن له أملاك فيها، أن يبلّغ عن اسمه والمساحة التي احتلّت مــن أملاكه واسم هــذه الأراضي، وفتحت لذلك سجلّات في مخفــر درك شبعا. استمرّ المخفر فــي تسجيل الأسماء وإجــراء تلك الإحصاءات حوالى ثلاثة أشهر... وقــد ثبت أنَّ أصحاب هذه المزارع لديهم شهادات قيد لأملاكهم من أمين السجلّ العقاري في صيدا، التي يعود تاريخ هذه الملكيات إلى العهد العثماني وإلى سنوات 1947، 1950، 1952، 1954، 1956[17].

كتــاب من رئيس الحكومــة اللبنانية آنذاك الدكتور سليم الحص، إلــى الأمين العام للأمم المتَّحــدة يتضمَّــن مستنــدات لبنانيــة وسورية حول مزارع شبعا وذلك بتاريخ 19أيار 2000 وهــذه الوثائق هــي محاضر اللجنــة المشتركة السورية واللبنانية[18].

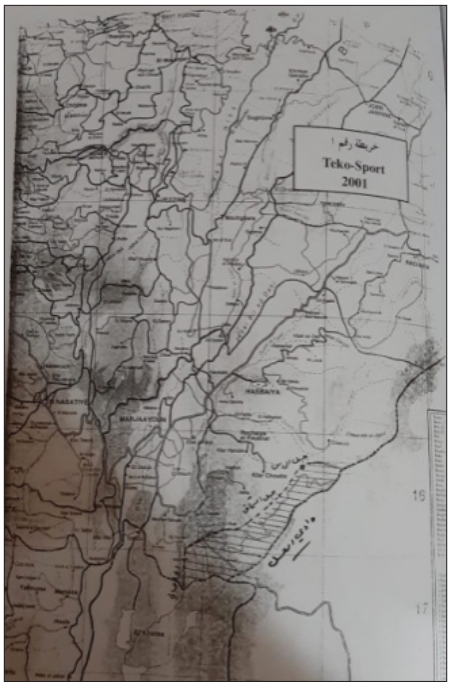

رسالــة مرفقــة بخارطــة توضــح الحــدود السورية اللبنانية بما فيها مزارع شبعا، أرسلها أيضًــا الرئيــس الحصّ للأمين العــام للأمم المتَّحدة بتاريخ 21أيار 2000.

خريطــة رقــم 1، صــدرت طبعتهــا عــام 2001 عــن مؤسَّســة تلكو-سبــور، مقياس 1/200000، بناءً على ترخيص من قيادة الجيش اللبناني رقــم 4086/ت ج/ش ج/3 تاريــخ 9/7/2001، والملاحــظ فيهــا أنَّ حدود لبنان الدولية في المثلث لبنان- سوريا- (فلسطيــن المحتلَّة) أصبحــت على خط وادي العســل ولم تعــد على خط الوزانــي غربًا وجبل

الروس- جبل السماق شرقًا[19].

تصريح لوزير الخارجية اللبناني جبران باسيل بتاريخ 29 نيسان 2019 أكّد فيه: «أنَّ القرار الأميركي يعزّز سوريَّة هضبة الجولان لأنَّ لا أحد يمكن أن يقبل بسابقة خطيرة بمنح أرض لا تملكها الدولة التي منحتها إلى دولة لا حق لها فيها، مشيرًا إلى أنه: «بما يعني لبنان فمزارع شبعا هي أرض لبنانية وصكوكها لبنانية وسنقوم بكل ما يلزم من أجل استعادتها من إسرائيل التي تحتلّها». وشدَّد على أنّه «من واجبنا أن نُرسِّم الحدود بين لبنان وسوريا، خصوصًا في منطقة مزارع شبعا»[20].

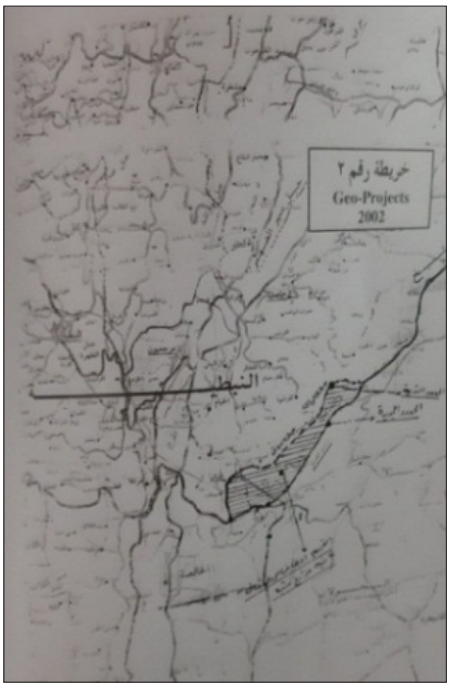

خريطة رقم 2، متوافرة باللغات الثلاث العربية، الفرنسية، والإنكليزية، أصدرتها مؤسَّسة جيوبروجكتس البريطانية المتخصِّصة بإصدار الخرائط، مقياس 1/200000، مؤرَّخة بتاريخ 20/7/2002 وذلك بموجب ترخيص من قيادة الجيش اللبناني رقم 22506/ ت ج/تقني تاريخ 16/7/2002، تعتمد وادي العسل كحدود دولية للبنان، أي جعل مزارع شبعا داخل الحدود اللبنانية[21].

الموقف السوري:

خلال عمل اللجان المشتركة صدر أكثر من موقف سوري يؤكِّد لبنانية المزارع. وبعد التحرير، وإثارة موضوع المزارع مجدَّدًا، أعلن المسؤولون السوريّون علانيّةً وفي أكثر من مناسبة ومكان، أنَّ مزارع شبعا هي لبنانية. ومن أهم المواقف السورية في هذا المجال:

رسالة تلقّاها الرئيس سليم الحصّ من الحكومة السورية تؤكِّد لبنانية مزارع شبعا[22].

أعلن الرئيس بشّار الأسد بوضوح أنَّ مزارع شبعا لبنانية ومن حقّ الشعب اللبناني أن يناضل لاستعادتها[23]، يضاف إلى ذلك تصريحه في باريس (2001) ردًّا على سؤال حول لبنانية مزارع شبعا بالقول: «لقد تمَّ التأكيد بشكلٍ رسميّ على لبنانيتها»[24].

مذكرة رفعها وقدَّمها السفير السوري لدى الأمم المتَّحدة السيد ميخائيل وهبه إلى مجلس

الأمن بتاريخ 24 تشرين الأول 2000، تؤكّد أنَّ مزارع شبعا هي لبنانية يشملها القرار 425[25]. وهي أوّل وثيقة رسمية تصل محفوظات الأمم المتَّحدة حول هذا الموضوع، وقد جاءت ردًّا على رسالة إسرائيلية وجّهت إلى مجلس الأمن في السابع من تشرين الأول تضمّنت تهديدًا مبطَّنًا إلى سوريا، إثر أسر حزب الله ثلاثة جنود إسرائيليّين في مزارع شبعا[26].

كتاب الجمهورية العربية السورية إلى الأمم المتَّحدة في 25 تشرين الأول 2000 جاء فيه: «..... إنَّ الذي يهدّد الأمن والسلم في المنطقة، هو استمرار تجاهل «إسرائيل» قرارات الشرعية الدولية، خصوصًا قراري مجلس الأمن 242 و338 وعدم استكمال انسحابها من الجنوب اللبناني إلى الحدود المعترف بها دوليًا، بما في ذلك مزارع شبعا واستمرار احتلالها للأراضي العربية بالقوة منذ حزيران 1967...».

رغم الاعتراف الرسمي اللبناني والسوري أنَّ مزارع شبعا لبنانية، ورغم تزويد الأمم المتَّحدة بالوثائق اللازمة، ما زالت «إسرائيل» تدّعي أنها سورية. لم يأتِ هذا التعنّت حِرصًا على الحقوق السورية، بل كان محاولة منها لتمييع القضية والإبقاء على الاحتلال. لكن وكما جرى في سائر المناطق المقتطعة، فإنَّ «إسرائيل» لم تنفع معها الطرق الديبلوماسية، وبالتالي لن تتخلّى عن مزارع شبعا إلاَّ بالقوة، وهذا يتطلّب جهودًا مشتركة لبنانية وسورية ودعمًا عربيًا لإجبارها على الانسحاب منها، ومن كامل الأراضي العربية المغتصبة.

مزارع شبعا في القانون الدولي:

يتفّق معظمُ اللبنانيين على لبنانية المزارع، التي تُشكّل موقعًا استراتيجيًا يمتدّ على مساحة 300 كيلومتر مربع، لكن تختلف الآراء حول طريقة التعاطي مع الموضوع. فالبعض يقول إنَّ لبنان وسوريا أرسلا إلى الأمم المتَّحدة كل الإثباتات التي في حوزتهما، وأنَّ ثمة سوء نيّة من المجتمع الدولي في البّت بملكيتها وسيادتها. والبعض الآخر يدعو الى إتمام الخطوات المطلوبة وفقًا للقانون الدولي العام.

لماذا لا تطلب الحكومة اللبنانية من نظيرتها السورية ترجمة محتوى كتابها إلى الأمم المتَّحدة الذي تعترف فيه بلبنانية مزارع شبعا، إلى عمل قانوني له مفاعيله على الصعيد الدولي، يكرّس الحدود الفاصلة بين لبنان وسوريا ويُرسِّمها، متضمِّنًا مزارع شبعا فيه إثبات للسيادة، ويسقط بذلك كل الذرائع التي تُقدِّمُها «إسرائيل» تبريرًا لاستمرار احتلالها؟

هل لأنَّ الترسيم يتطلَّب توجّه خبراء تقنيين إلى الأرض، وهذا متعذّر في ظلِّ الاحتلال؟ والأمم المتَّحدة لا تقبل بغير ذلك، لأنَّ القانون الدولي يستخدم كلمة ترسيم ولا يكتفي بالخرائط، أكانت قديمة أم جديدة، بل يُستفاد منها للانطلاق إلى ما هو جديد وثابت. فلإثبات سيادة الدولة على

منطقة ما موضع خلاف مع دولة أخرى، تكون بـ:

توقيـع اتفـاق بين الدولتيـن المعنيَّتين وإرسالـه إلى الأمـم المتَّحدة التي تـؤدّي دور الشاهد والحافظ، كما فعلت مثلًا فرنسا وبريطانيا عام 1923 في ما يتعلَّق بحدود لبنان وفلسطين.

الاحتـكام إلـى محكمـة العدل الدولية فـي لاهاي لتفصل بيـن الدولتين، وهـي الطريقة التي اعتمدتها بريطانيا وفرنسا لحلِّ النزاع على جزر «إكريو» و«مانكييه» في بحر الشمال، كما تايلاندا وكمبوديـا، عندما لجأتا لحلِّ النزاع على معبر «بريا- فيهيار» وكما لجأت قطر والبحرين لمعالجة الخلاف على جزيرة الخوار، بإمكان لبنان وسوريا اعتماد أي من الطريقتين المذكورتين لتحديد سيـادة الدولـة علـى المـزارع. أو أنَّ ما تعاني منـه المنطقة وما تمـرّ به من أوضـاع أليمة، تؤجّل الموضوع ويُصرف النظر عنه، لأنه ليس من الأولويات الضاغطة؟

موقف الأمم المتَّحدة:

تُعتبـر مـزارع شبعا جزءًا من منطقـة عمل «الإنـدوف[27]» UNDOF، التي تراقب وقف النـار بين سوريا و«إسرائيل» بموجـب اتفاق فكّ الاشتباك الموقَّع في عـام 1974 طبقًا لقراري مجلـس الأمن الدولي242و338، وليس في نطاق عمل قوة الأمـم المتَّحدة في لبنان» اليونيفيل UNIFIL[28]، وقـد عبّر عنـه الأمين العام السابق كوفي أنان في تقريـره، حيث تم التدقيق في 81 خريطة بينهـا 25 خريطـة صـادرة عـن الحكومتيـن اللبنانيـة والسوريـة وكلهـا تُظهـر مـزارع شبعـا داخـل الأراضـي السوريـة. وبالتالـي ليس ممكنًـا لمجلس الأمـن أن يضمّ إلـى عمليـات اليونيفيـل بقعةً تشـكل جزءًا مـن عمليات الإندوف[29].

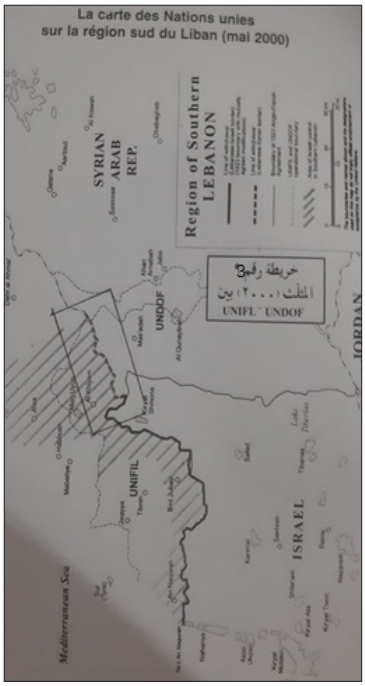

إنَّ الأمـم المتَّحـدة لا تَعتبـر الخـط الأزرق بمثابـة حدود دولية نهائية، بل أقرب ما يكون إلى الحدود الدولية الأساسيـة، وبالتالي ليس من مهمتهـا أن تفرض الحدود علـى الدولتين (لبنان وفلسطيـن المحتلَّة(إسرائيل)، أو لبنان وسوريا) ما دام لديها اعتراضات عليه من مختلف الجهات[30].

إنَّ الأمـم المتَّحـدة تبنـي مواقفهـا علـى مـا لديها من خرائـط رسمية متَّفـق عليها بين الدولتيـن اللبنانية

والسوريــة، وعليه تمَّ ترسيم الخط الأزرق على الحــدود الجنوبية من الناقورة وصولًا حتى منطقة العرقــوب بمــا فيها مزارع شبعا وتــلال كفرشوبا، معتبرةً إيــاه الخطّ الفاصل بيــن لبنان والكيان الإسرائيلــي المحتلّ من جهة، ومــن جهة ثانية بين لبنان وقسم من الجولان المحتلّ الخريطة رقم 3.

مزارع شبعا لبنانية بتأكيدات إسرائيلية:

إنَّ مــا كتبــه أكاديميون «إسرائيليــون» لا يُبعد منطقة المــزارع عن حدِّهــا اللبناني. وما كتبه البروفيســور الإسرائيلي موشيه برافر حــول خط الحدود «الإسرائيلــي»- اللبناني- السوري دليل علــى ذلك. وفــي إحدى الخرائط المرسومة عــام 1932 يبدو مكان التقاء الحــدود الفلسطينية السوريــة أسفــل جبل الشيخ، علــى بُعد مئات من الأمتار شمال قرية بانياس، ويمتدّ من هناك في خط مباشر تقريبًا لمرتفعات الجبل[31].

وعلــى ضوء تلك الخريطة، فإنَّ المناطق الواقعة بين مجرى نهر الحاصباني وبين جنوب جبل الشيخ، تعود جميعها للسيادة اللبنانية، في حين أنَّ هناك خرائط أخرى تؤكِّد على أنَّ هذه المنطقة تعود إلى السيادة السورية، الأمر الذي أثار الكثير من الشكوك والخلافات بين الدولتين حول مكان الحــدود الدقيق بينهمــا. وأنَّ طول هذا القطاع الحدودي الممتد مــن نهر الحاصباني وحتى نقطة التقــاء الحدود السورية «الإسرائيلية» الحالية فوق أعالــي جبل الشيخ يبلغ حوالي 22 كلم، بشكل يجعل طول الحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلَّة «الإسرائيلية» يصل إلى حوالي 100 كلم[32].

بالخلاصــة، إنَّ ترسيمات بعض الخرائط الجغرافيــة وما يعتريها من بعض المغالطات، جعل مــزارع شبعــا، تتقلَّب ما بين جانبي الحــدود اللبنانية، الفلسطينية المحتلَّــة والسورية المشتركة، بسبــب غياب الاتفــاق السوري اللبناني من جهة، ومن جهة ثانية وهــو الأهم، عدم انسحاب العدو الإسرائيلــي منها، وفي الحالتيــن تبقى مزارع شبعا في بورصة النزاعــات الحدودية والصراعات الإقليمية لأهميتها الاستراتيجية والمائية والأمنية.

المراجع والهوامش

(1) الخطيب، منيف؛ مزارع شبعا حقائق ووثائق، مجلس النواب اللبناني، دراسة وثائقية لمراحل الاحتلال والاقتلاع والأطماع وتأكيد الحق اللبناني، الطبعة الأولى، 2001، الصفحة 66.

(2) حطيــط، أميــن؛ مــزارع شــبعا اللبنانيــة... بيــن الواقــع والحقيقــة التاريخيــة والقانونيــة والسياسية، دراسة قدمت إلى هيئة الحوار الوطني، 4 شباط 2006.

(3) الصــلح، ســامي؛ لبنــان: العبث السياســي والمصيــر المجهــول، بيــروت، دار النهار، 2000، ص122.

(4) حطيــط، أميــن؛ مــزارع شــبعا اللبنانيــة... بيــن الواقــع والحقيقــة التاريخيــة والقانونيــة

والسياسية، مرجع سبق ذكره.

(5) خليفة، عصام؛ الحدود الجنوبية للبنان...، مرجع سبق ذكره، ص121.

(6) قرار المحكمة الشرعية العليا في الجمهورية اللبنانية، الذي حمل صيغة «قرار نهائي»، والرقم 9/12 بتاريخ 2 شباط 1949، الصادر عن الهيئة الحاكمة: الرئيس سماحة الشيخ محمد علي الأنسي. المستشاران: الشيخ محمد علايا، والشيخ محمد منيب الناطور. المعترض اعتراض الغير: الحكومة اللبنانية.

المعترض عليه: مديرية الأوقاف الإسلامية في بيروت. تاريخ الحكم المعترض عليه: 31 كانون الثاني سنة 1945.

لدى التدقيق والمذاكرة تبيّن أنَّ محكمة حاصبيا الشرعية حكمت في الثلاثين من تشرين الثاني سنة 1944 بثبوت وقفية قطعة الأرض المسمّاة بمشهد الطير الإبراهيمي الكائنة في خراج قرية شبعا التابعة لحاصبيا.

وتبيّن أن محكمة الاستئناف الشرعية وجدت هذا الحكم موافقًا للأحكام الشرعية والأصول القانونية، فقررت في الواحد والثلاثين من كانون الثاني سنة 1945 تصديقه. وتبيّن أنه في الثاني من تموز سنة 1945 تقدّمت الحكومة اللبنانية بدعوى اعتراض الغير على مديرية الأوقاف الإسلامية في بيروت.

ولدى المحاكمة العلنية الوجاهية، حضر وكيل الحكومة ووكيل مدير الأوقاف الإسلامية وتلي التقرير- الاستئنافي.

ثمَّ في الجلسة المعقدة في الثامن عشر من تموز سنة 1948 قال وكيل الحكومة: إنه جرى الكشف على العقارات المختلف عليها بمعرفة لجنة معيّنة من قبل الحكومة، وتم الاتفاق بين الحكومة ودائرة الأوقاف، راجع فيه مجلس الوزراء فاتخذ قرارًا أبرز صورته إلى المحكمة وصورة عن الخريطة وطلب إعطاء القرار بالتصديق على ذلك. وقال مدير الأوقاف: بما أنَّ القرار الوزاري يصرح بأنَّ مفتي الجمهورية وافق على قرار اللجنة فأطلب المصادقة على ذلك. وتبيّن أنه في الثامن من كانون الأول سنة 1948 تقرر إكمال الدعوى بحق الجهة المعترضة غيابًا بمثابة الوجاهي. ثم تلا حضرة المدعي العام مطالعته. وتقرَّر التصديق على قرار مجلس الوزراء المؤرَّخ في 16 كانون الثاني سنة 1948 المتَّخذ وفقًا لمطالعة وزارة العدلية، وإعادة ملف الأوراق الآنفة الذكر إلى الوزارة المشار إليها، وهذا القرار وجاهي بالدرجة الأخيرة صدر في الثاني من شباط سنة 1949.

(7) مراد، أنطون؛ عميد ركن متقاعد، باحث عسكري عمل في لجنة ترسيم الخط الأزرق بين لبنان وفلسطين المحتلَّة عام 2000 عشية اندحار العدو الإسرائيلي عن الجنوب اللبناني. متوافر على الموقع www.monliban.org تاريخ 7أيار2019.

(8) لجنة قضائية لبنانية سورية للبت بالخلافات (لجنة الغزاوي- الخطيب)، وخلال البحث تبين للجنة أنَّ سكان الغجر العلويين اختاروا الجنسية السورية، كما أنَّ مزرعة مغر شبعا يملكها سوريون، وتطبيقًا للقاعدة التي اعتمدت سابقًا (1936) يكون من اللازم إلحاقهما (القرية والمزرعة) بسوريا مع ممرٍّ مناسب يؤمّن اتصال الغجر بالعمق السوري قرب بانياس، واتخذ قرار

بإلحاق كامل المنطقة الممتدة من المغر إلى الغجر بسوريا، ما أدّى إلى اقتطاع معظم أراضي النخيلة اللبنانية، لتلحق بسوريا، بالرغم من احتفاظ سكانها اللبنانيين بجنسيتهم، واستمروا في خضوعهم للسلطات اللبنانية، لأنَّ القرار بقي نظريًا ولم ينفذ على الأرض، ولم يغلق أحد طريقًا بوجه مالك العقار...

× حطيط، أمين؛ مزارع شبعا اللبنانية... بين الواقع والحقيقة التاريخية والقانونية والسياسية، مرجع سبق ذكره.

(9) مراد، أنطون؛ مرجع سبق ذكره، www.monliban.org تاريخ 7أيار2019.

(10) مراد، أنطون؛ حقوق بين الخطوط، الحدود اللبنانية الجنوبية، الطبعة الأولى 2020، الصفحة 206.

(11) مراد، أنطون؛ حقوق بين الخطوط، المرجع السابق، الصفحة 207.

(12) جابر، منذر؛ من خط الهدنة إلى الخط الأزرق: معضلة الحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلّة، الدفاع الوطني اللبناني، العدد 35 ، كانون الثاني 2001.

(13) جريدة النهار، 2/4/1982؛ جريدة السفير 28/4/1989 و3/5/1989.

(14) يقع هذا المرصد على ارتفاع 2224 متر عن سطح البحر، ولديه القدرة على مراقبة التحركات في كلّ من سوريا ولبنان وشمال الأردن وغرب العراق وشرق البحر الأبيض المتوسط وصولًا إلى جزيرة قبرص.

(15) بيان حكومة الرئيس سعد الدين الحريري بتاريخ 7 شباط 2019: https://www.presidency.gov.lb موقع رئاسة الجمهورية اللبنانية الإلكتروني.» أما في الصراع مع العدو الإسرائيلي فإننا لن نألو جهدًا ولن نوفر مقاومة في سبيل تحرير ما تبقى من أراضٍ لبنانية محتلّة وحماية وطننا من عدو لما يزل يطمع بأرضنا ومياهنا وثرواتنا الطبيعية وذلك استنادًا إلى مسؤولية الدولة ودورها في المحافظة على سيادة لبنان واستقلاله ووحدته وسلامة أبنائه، تؤكّد الحكومة على واجب الدولة وسعيها لتحرير مزارع شبعا وتلال كفرشوبا والجزء اللبناني من قرية الغجر، وذلك بشتى الوسائل المشروعة. مع التأكيد على الحق للمواطنين اللبنانيين في المقاومة للاحتلال الإسرائيلي وردّ اعتداءاته واسترجاع الأراضي المحتلّة».

(16) الكفاح العربي، العدد 245، ص19؛ والعدد 350 ص16.

(17) بيروت المساء، 1/5/1985، ص 25. و26/8/ 1985، السفير، 16/3/1996.

(18) كتاب الحكومة اللبنانية إلى الأمم المتّحدة بتاريخ 19أيار 2000 تضمَّن مستندات جديدة تثبت أنَّ مزارع شبعا هي لبنانية ومن هذه المستندات:

- مذكرة وزارة الخارجية السورية إلى وزارة الخارجية اللبنانية رقم 72 (325/53) تاريخ 29كانون الثاني1947 توضيحاً من الدولة السورية حول مسح بعض المزارع اللبنانية في شبعا.

- كتاب المديرية المالية للجمهورية اللبنانية تاريخ 15تشرين الثاني1946 الذي يورد نصّ مذكرة وزارة الخارجية السورية رقم 574 (124) 53 تاريخ 29أيلول1946 الموجّه إلى وزارة الخارجية اللبنانية المشار إليه في مذكرة لبنان إلى أنان تاريخ 12أيار2000.

- محضر لوزارة الخارجية اللبنانية الذي يورد مقتطفات من تقرير اللجنة الخاصة المشكّلة من لبنانيين وسوريين رقم 605 تاريخ 12أيلول1971 التي بحثت في اجتماعها المنعقد في القنيطرة يوم 8أيلول1961 الوضع على الحدود اللبنانية- السورية، فتناول قضية مزارع شبعا.

- إحالة للمذكرة السورية من وزير الخارجية اللبناني بتاريخ 7آذار1947 إلى وزير المالية اللبنانية بتاريخ 12آذار1947 ومنه إلى الدوائر العقارية اللبنانية لأخذ العلم.

- المذكرة رقم 281 تاريخ 3نيسان1944 موجّهة من مدير الدوائر العقارية إلى القاضي العقاري، المندوب اللبناني في لجنة الحدود حيث يعترض فيها على قيام فرق من المساحة السورية بمسح منطقة مغر الشباعنة التابعة لقرية شبعا اللبنانية.

- المذكرة رقم 1503 تاريخ 27أيلول1946 صادرة عن مدير الدوائر العقارية في لبنان حول حدود شبعا والمزارع التابعة لها بالنسبة لقيام فرق من المساحة السورية بإدراجها في المسح العقاري.

(19) خليفة، نبيل؛ من الوزاني.. إلى وادي العسل، دراسة نقدية في الجغرافيا السياسية، جبيل، لبنان،2003، الصفحة9.

(20) مزارع شبعا أرض لبنانية، متوافر على الموقع www.alkalimaonline.com

(21) خليفة، نبيل؛ من الوزاني.. إلى وادي العسل، المرجع السابق، الصفحة 10.

(22) الديار 5 أيار 2001

(23) النهار 12 تشرين الاول 2000

(24) خليفة، نبيل؛ من الوزاني.. إلى وادي العسل، مرجع سبق ذكره، الصفحة 13.

(25)- الديار 19 تشرين الثاني 2000

(26) المستقبل، 2000/11/21 و23/11/2000.

(27) قوة الأمم المتَّحدة لمراقبة فضّ الاشتباك أو لمراقبة الهدنة العسكرية بين سوريا وإسرائيل، بالإنكليزية، United Nations Disengagement Observer Force تأسّست في أعقاب حرب تشرين عام 1973 لمراقبة الفصل بين القوات السورية والإسرائيلية في مرتفعات الجولان التي احتلّها العدو الإسرائيلي في حرب حزيران 1967.

(28) قوة الأمم المتَّحدة المؤقتة في لبنان، بالإنكليزيةUnited Nations Interim Force in Lebanon لحفظ السلام في جنوب لبنان بعد الحرب الإسرائيلية على لبنان عام 1978.

(29) خليفة، نبيل؛ من الوزاني.. إلى وادي العسل، مرجع سبق ذكره، الصفحة 14.

(30) تقرير تيري رود لارسن المبعوث الدولي للأمم المتَّحدة، جريدة السفير اللبنانية 7/6/2000.

(31) جابر، منذر؛ من خط الهدنة إلى الخط الأزرق: معضلة الحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلَّة، مرجع سبق ذكره.

(32) برافر، موشيه؛ حدود أرض إسرائيل، ص 186 و 187.